

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٣٩٨ لسنة ٢٠٢١

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته؛  
وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعي ولاتحته التنفيذية؛  
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية ولاتحته التنفيذية؛  
وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ولاتحته التنفيذية؛  
وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية رقم (٩٦١) المؤرخ ٢٣ أغسطس ٢٠٢١؛

#### قرر:

#### (مادة أولى)

شطب قيد السجل الصناعي رقم ٤٥٣٢٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر لصالح الشركة / السوسيية المصرية للخزان المبكرة للمقر الكائن في مصنع مؤجر - قطعة أرض رقم (١١) منطقة مركز خدمات صناعية - بأراضي المنطقة الصناعية - شمال طريق القطامية العين السخنة بالتجمع الثالث - القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بناءً على طلب الشركة نظرًا لتوقف النشاط بالمقر المشار إليه .

#### (مادة ثانية)

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار صاحب المنشآة أو القائم على إدارتها بصورة من قرار الشطب بكتاب موصى عليه بعلم الوصول .

#### (مادة ثلاثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢١/٨/٣٠

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع